لاغيره فاليه رفع الامر الي ... قاض ويحضر ذاك الرجلا
اي الذي زاد فات تبينا ... ان الذي قد زاده وعينا
اجر لمثل ذاك المحلات ... عند جميع الناس في ذا الان
يقول هذا المتولي عندا ... ذلك قد فسخت هذا العقدا
وكل ذا بحضرة المستاجر ... ويسال القاضي السديد النظر
ان يفسخ العقد له ويحكما ... مع علم ذاك باختلاف العلما
لكنما المتولي امتنعا ... عن ذلك الفسخ ولن ينتزعا
قالوا باب ههنا للقاضي ... يفسخها وذاك فعل ماضي
استاجر الحانوت كل شهر ... بخمسة او نحو هذا القدر
فقال ذو الحانوت بعد ما مضى ... شهر ان صلح ان يكون لك الرضا
بسبعة في كل شهر فاسكن ... اولي فلي فرغه في ذا الزمن

فلم

فلم يوفه له ولم يزل ... يسكن في ذاك وما عنه انتقل
تلزم السبعة بل لها قضي ... وكان سكناه كانه رضي
استاجر البيت وبعد اجره ... باجرة تزيد عما استاجره
ما جوز واذاك وهذا الفضل ... لذلك المؤجر لا يحل
ان كان قد غد ذاك موجرا ... بجنس ما كان له مستاجرا
استاجر الدار وبعد ما استقر ... يسكن اضحى عازما على السفر
في هذه الصورة قالوا يعذر ... في نقضها وفسخها المستاجر
وان يقل موجره لك لا ... يريد سفرا ولن ينتقلا
لكن يريد فسخ ذي الاجارة ... يحلف القاضي اذا ما الخ
مستاجر الدار بانه عزم ... يريد سفرا وبالفسخ حكم
ومثله اذا كري الجمالا ... لمكة يحل الا هما لا

Copyright © King Saud University